١٠ حمل المجمل على المفصَّل في كلام أهل السنة:

قال د. أبو عبد الحق في مقاله ["علماء الجرح والتعديل في المقابر الآن!" كلمة قالها الشيخ العلامة الفوزان!]: ((فإنه يجب أن يُحمل كلام أهل العلم ودعاة أهل السنة السلفيين الذي يحتمل أكثر من معنى على أحسن محْمَلاتِهِ، ولا يجوز حمله على أسوأ حالاته؛ وقد قال عمر رضي الله تعالى عنه: "لا تظن بكلمة خرجت من أخيك المسلم سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً")).

وفي "جلسة المناصحة" لما انتُقِدَ على كلامه (لا نشغل العوام بمسائل الجرح والتعديل) قال: أن أقصد تفاصيل علم الجرح والتعديل!، وأنتم تعرفون أني أُحذِّر من المبتدعة، ثم استدل بكلام ابن القيم رحمه الله قائلاً: ينبغي أن يُفسَّر كلام الرجل على ما عُرِفَ به من معتقده ومن سلوكه ومن منهجه؛ هكذا لا بد أن تفسِّروا كلامي!.

وقال في مقدمة كتابه "القذائف": ((فما كان من كلامي مما نقله الناقد وتمسَّك به مما وقع مخالفاً لمنهجي العام الذي أعتقده وأسير عليه: فهذا له حكمه، بمعنى أنَّ ما كان منهجاً مقرراً عاماً لي أسير عليه وأدعو إليه ليس كما هو الشأن فيما كان خاصاً بواقعة خاصة أو علاجاً لظاهرة معينة، فثمَّ كلام أو توجيه خاص حصل فيه كلام قد يخالف الأصول العامة؛ حينئذ هذا ما يسميه الفقهاء "حادثة عين" أو "واقعة عين"، بمعنى أنَّه لا يقاس عليها، بل هي خاصة بهذه الحالة المعينة، فلا يؤخذ منها مذهب الرجل ومعتقده، ولا يُعمم عليه، فجاء هذا الناقد فجعل ما قلتُه في ظرف خاص منهجاً عاماً لي؛ وهذا من الظلم والجور)).

وقال في "القذائف" ص٢٨: ((أنا لا أقول: بحمل الكلام الخطأ من البشر على ما يوافق الحق والصواب من كلامهم، وإنما أقول: ينبغي حمل كلام السلفي المجمل - الذي يحتمل وجهين ولكن ظاهره بسياقه أقرب إلى الصواب، أي المجمل الذي يرافقه البيان في السياق نفسه وتقييد المطلق في السياق نفسه - على أحسن المحامل، ومع ذلك: فأنا لا أريد بذلك وضع قاعدة مطردة في كلِّ من هبَّ ودبَّ من المنتسبين إلى السنة، وإنما أُريد حسن الظن بكلام مجمل صدر ممن اشتُهروا بالسير على منهج السلف ودعوا إلى ذلك وناظروا عليه وردوا على المبتدعة)).

وقد الشيخ ربيع حفظه الله في مقاله "وقفات مع القائلين بأصل حمل المجمل على المفصل": ((الوقفة الثالثة: قال بعض القائلين بحمل المجمل على المفصل: "وإذا وُجد لأحد من أهل السنة كلام مجمل وكلام مفصَّل؛ فالذي ينبغي إحسان الظن به وحمل مجمله على مفصله؛ لقول عمر رضي الله عنه: "ولا تظننَّ بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً وأنت تجد لها في الخير محملاً"" أقول: ....)) ثم ذكر حفظه الله عدة وجوه وأدلة وآثار على بطلان هذا القول، فراجعه إن شئت.

الجواب على هذه المؤاخذة من وجوه:

الوجه الأول: اعتقادي في مسألة حمل المجمل على المفصل هو:

أنا لا أقول بحمل الكلام الخطأ من البشر على ما يوافق الحق والصواب من كلامهم، وإنما أقول ينبغي حمل كلام السلفي المجمل الذي يحتمل وجهين ولكن ظاهره بسياقه أقرب الى الصواب، أي المجمل الذي يرافقه البيان في السياق نفسه وتقييد المطلق في السياق نفسه على أحسن المحامل، ومع ذلك فأنا لا أريد بذلك وضع قاعدة مطردة في كل من هب ودب من المنتسبين إلى السنة وإنما أريد حسن الظن بكلام مجمل صدر ممن اشتهروا بالسير على منهج السلف ودعوا إلى ذلك وناظروا عليه و ردوا على المبتدعة، وهذا ما لم يتضمن هذا الكلام المجمل مخالفة لمنهج السلف.

وأما من يخطئ بالمقال أو الفعال يقال له أخطأت، ولا يقال يحمل المجمل على المفصل ؛ لأنه لو أخذنا بمنهج حمل المجمل على المفصل لضاع دين الله.

وكذلك لا أريد بهذا الكلام الذي انتقده الناقد وضع قاعدة لكلام أهل البدع ومواقفهم وأحوالهم من جهمية ومعتزلة وقدرية ومرجئة وصوفية وأشعرية وماتريدية، ولمن أتى بعدهم من أهل البدع.
وإذا صدر من السلفي كلام خطأ فأقول إن صوابه لا يشفع لخطأه في هذا الموطن،
بل أقو إن الرجل اخطأ مهما كانت له جهود طيبة وأقوال صحيحة وسليمة وصائبة أما هذا القول فخطأ لمخالفته كتاب الله و سنة رسوله عليه الصلاة والسلام والمنهج السلفي، ولا يجوز أن نأتي ونقول: نؤول له هذا الخطأ لكي يوافق أقواله الأخرى الموافقة للسنة فلا يحتاج الى تأويل ولا يحتاج الى حمل وإنما أخطأ في هذا الموطن وفي هذا المكان.
أنا أبرأ إلى الله من أن أقول إذا صدرت من سني ومبتدع أو سني ومنافق أو كافر كلمة مجملة تتضمن الردة أو سباً لله أو رسوله أو كتابه أو لأحد الأنبياء أو الصحابة أو قذفا فإنها تُحمَل من السني على الحق ومن المبتدع على الباطل.

الوجه الثاني: مستند الناقد في دعواه من كلامي وجوابي عليه:

ينقل الناقد كلاما لي في مقال لي نشرته في سحاب بعنوان (علماء الجرح والتعديل في المقابر الان " كلمة قالها الشيخ الفوزان: ((فانه يجب أن يحمل كلام **أهل العلم ودعاة اهل السنة السلفيين** الذي يحتمل اكثر من معنى على أحسن محملاته، ولا يجوز حمله على اسوأ حالاته، وقد قال عمر -رضي الله عنه- (**لا تظن بكلمة خرجت من اخيك المسلم سوءا وانت تجد لها في الخير محملا**)...)) فبنى على كلامي المذكور اتهامه.
فأقول: إن كلامي المنتقَد كان مقيدا بحمل كلام **أهل العلم ودعاة اهل السنة السلفيين** الذي يحتمل اكثر من معنى على أحسن محملاته، ولا يجوز حمله على اسوأ حالاته واستأنست بكلام الفاروق -رضي الله عنه-، وهذا القيد من كلامي يبيِّن أنني لا أرى حمل مجمل كلام المبتدعة .
ثم اني لم أستخدم هذا الكلام للدفاع عن المبتدعة وإنما للدفاع عن علماء أهل السنة كالفوزان حفظه الله في قوله: مات علماء الجرح والتعديل فحملت كلامه على أحسن محامله وهو أنه قصد علماءَ الجرح والتعديل لرواة الأحاديث وإلا فهو حفظه الله يرى جرح الدعاة المعاصرين المنحرفين.
ثم إني لا أقول بالدفاع عن أقوال أهل السنة إذا كان القول خطأ كما أسلفت ولكن إذا كان محتملا.
وأقول للناقد: مَن هم المبتدعة الذين دافعت عنهم و استخدمت في حقهم قاعدة حمل المجمل على المفصل؟!!.

الوجه الثالث: مقارنة كلامي المنتَقَد بكلام علمائنا السلفيين:

***وقد صنع الشيخ ربيع** مثل ما صنعت كما في حمله كلام ابن القيم على أحسن المحامل حيث قال: ((هذا الذي نقله عن ابن القيم، وهذا ليس بتعريف كما ترى، **ولعله يريد حسن الظن** ببعض الكبار ممن شهروا بالسير على منهج السلف ودعوا إلى ذلك وناظروا عليه **ولا يريد بذلك** وضع قاعدة مطردة في كل من هب ودب من المنتسبين إلى السنة)) المجموع الحسن في الرد على أبي الحسن (١/ ٤)
فهل ترى أيها الناقد أن الشيخ ربيعا يقول بحمل المجمل على المفصل؟!
إن قلت نعم كذبتَ، وإن قلت : لا، ظلمتَ، أي ظلمتني لأنني دافعت عن الشيخ الفوزان وحملت كلامه على أحسن محمل كما صنع الشيخ ربيع مع كلام ابن القيم ومع هذا طعنت فيَّ باتهامك إياي بالقاعدة المأربية الخادمة للمبتدعة والحزبية.
وقال الشيخ ربيع مدافعا عن شيخ الاسلام ومحسنا الظن به وموجها لكلامه أحسن توجيه: ((إن هذا الكلام رد فعل لعمل رجل أفاك متجن على شيخ الإسلام ومكفر له، رغم أنه يقرر التوحيد ويرد الشرك والضلال بأساليب واضحة وعبارات صريحة فقال هذا الكلام من باب فرض مالم يقع أنه

قد وقع، لدفع ظلم معين من شخص جاهل ظالم، وليس معنى كلامه وضع الحبل على الغارب لأهل الأهواء أن يتكلموا بالمجملات والمتشابهات، بل وبالألفاظ والمقالات المسهبة في تقرير الباطل، فإذا نوقشوا في هذه التصرفات الفاسدة فزعوا إلى المجمل والمفصل والصريح والكناية.

شيخ الإسلام **لا يريد بهذا الكلام التأصيل وإنما على الوجه الذي ذكرنا))**[(١)]

* *وقد رأيت في سحاب -وبدون نكير من أحد- مَن تصرَّفَ مع كلامٍ للشيخ عبيد مثل تصرفي مع كلام الشيخ الفوزان في الحمل على أحسن المحامل فقال: ((قد يستشكل البعض كلام الشيخ عبيد الجابري - حفظه الله- **وهذا توضيح لكلام الشيخ من كلام الشيخ نفسه** حتى لا يعارض كلامه بكلام الائمة وعملهم، وخاصة أن من يعرف الشيخ جيداً يعرف أنه من الصادعين بالحق، الذين يحذرون من أهل البدع والانحراف بأعيانهم، **وإنما <u>مقصد</u> الشيخ هو الحكمة في الخطاب**، لا جعل الأمر كقاعدة، والله أعلم

فقد سئل الشيخ عبيد الجابري هذا السؤال:

السائل: هل يجوز تسمية أهل البدع بأعيانهم للعوام كمحمد حسان وطارق سويدان وغيرهم ؟

الشيخ عبيد : نعم ؛ إذا خشي نعم، وكان السلف يحذرون الصبيان من الخوارج وغيرهم، يحذرون صبياناً صغاراً، لا سيما إذا وصلت أفكارهم إلى البلد وخشيت، أو يوجد من يتردد على البلد هناك، يحذرون، **<u>أما إذا كان الناس لا يعرفون هؤلاء ولا تصل أفكارهم إلى البلد عندكم فيتركون</u>.**

السائل : يا شيخ إذا ترتب على تعيينهم مفاسد فكيف تحذير العوام من هؤلاء ؟

الشيخ عبيد : نمكن أن نقول فلان تكفيري، نمكن أن نقول فلان يرى رأي الخوارج، نبين الحق ونصدع به، أو نقول فلان عنده بدعة تصل إلى التكفير ونبين، **<u>لكن إذا خشي من العوام السطو على الدعوة أو الوشاية بها عند الحكام الفجرة، يترك هؤلاء وإنما يكتفى برد البدع</u>.**

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأخذ مذاهب العلماء من الإطلاقات من غير مراجعة لما فسروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجر إلى مذاهب قبيحة)

فماذا تقول أيها الناقد في كلام شيخ السلام هذا؟!

هل ترى شيخ الإسلام متبنيا للقاعدة البدعية التي هي حمل المجمل على المفصل؟!

أم أنك تحمل مجمله على مفصله؟!

وأحلاهما مُرّ، وأيهما اخترت تضررتَ!.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الرد على البكري (٢\٧٠٥) : **(فغير الرسول -صلى الله وعليه وسلم- إذا عبر بعبارة موهمة مقرونة بما يزيل الإيهام كان هذا سائغا باتفاق أهل الإسلام. وأيضا : فالوهم إذا كان لسوء فهم المستمع لا لتفريط المتكلمين لم يكن على المتكلم بذلك بأس ولا يشترط في العلماء إذا تكلموا في العلم أن لا يتوهم متوهم من ألفاظهم خلاف مرادهم؛ بل ما زال الناس يتوهمون من أقوال الناس خلاف مرادهم ولا يقدح ذلك في المتكلمين بالحق ."**

---

(١) المجموع الحسن في الرد على أبي الحسن – (ج ١ / ص ٢٧)